

المدير العام

رقم الصادر: 2/2439

التاريخ: 2023/07/03

جانب شركة نيفادا ش.م.ل

الموضوع: تصديق مزايمة وامر مباشرة بالعمل
المرجع: - دفتر شروط 202 س.ش.أ/ تاريخ 2023/02/27 الخاص بمزايمة إشغال وإدارة واستثمار مطاعم وكافيتريات في مبنى الركاب الحالي في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت
- موافقة ديوان المحاسبة بقراره رقم 73/ر.م/غ تاريخ 2023/06/22.
- الموافقة النهائية لوزير الأشغال العامة والنقل بإحالته رقم 974/ن/2023 تاريخ 2023/07/03

إشارة الى الموضوع والمراجع المبينين اعلاه ،
نحيطكم علماً بتصديق المراجع المختصة لنتيجة مزايمة إشغال وإدارة واستثمار مطاعم وكافيتريات في مبنى الركاب الحالي في مطار رفيق الحريري الدولي- بيروت ببدل استثمار سنوي ثابت بقيمة // 3.453.210 دولارا اميركيا نقديا // (ثلاثة ملايين واربعماية وثلاثة وخمسون ألفا ومئتان وعشرة دولارات اميركية بما فيه الضريبة على القيمة المضافة)، فضلا عن علاوة ركاب سنوية متغيرة تدفع بالدولار الاميركي نهاية كل سنة مالية عقدية، استنادا الى احصاء صادر عن المديرية العامة للطيران المدني يحدد مجمل عدد الركاب.
وعليه، يقتضي عليكم اعتبارا من تاريخ تبليغكم هذا الكتاب القيام بما يلي:
1- تسديد القسط الاول من بدل الاستثمار السنوي المعادل لقيمة بدل الاستثمار عن ثلاثة اشهر، وذلك خلال مهلة 15 يوما، وقبل استلام مواقع العمل، على ان يبدأ احتساب مدة الاستثمار بعد انتهاء فترة السماح الموازية لمدة خمسة عشرة يوما من تاريخ التبليغ وفق ما هو منصوص عنه في الملحق رقم 6 من دفتر الشروط.
2- استبدال التأمين المؤقت بتأمين نهائي يوازي قيمة بدل الاستثمار عن ثلاثة اشهر، وذلك خلال مهلة 15 يوما، على ان يبقى مجمدا طيلة فترة الاستثمار وحتى حلول أجله، ولا يحرر الا بعد حصول المستثمر على براءة ذمة مالية من المديرية العامة للطيران المدني
3- تقديم بوالص التأمين وعقود الضمان لصالح المديرية العامة للطيران المدني كما هو منصوص عنها في المادتين الثامنة عشرة والتاسعة عشرة من دفتر الشروط، خلال مهلة 15 يوم عمل، على ان تبقى هذه البوالص والعقود سارية المفعول طيلة مدة الاستثمار.
4- استلام المساحات المخصصة للاستثمار بموجب محاضر استلام رسمية ضمن مهلة 15 يوما من تاريخ تبليغكم هذا الكتاب، وبعد تسديد القسط الاول من بدل الاستثمار.
5- دفع ضريبة رسم الطابع المالي عن استثمار السنة التعاقدية الاولى (مدة الاستثمار: اربع سنوات تنفذ سنويا لأربع مرات متتالية)، على ان تدفع ضريبة الرسم مجددا مع بداية كل سنة عقدية لاحقة.
6- التقيد بتنفيذ كامل أحكام مواد دفتر الشروط، والمهل الزمنية المنصوص عنها تحت طائلة دفع الغرامات، والإلتزام بالأحكام والقوانين المرعية الاجراء.

مدير عام الطيران المدني بالتكليف

المهندس فادي الحسن

تبليغت في:
الاسم:
الختم والتوقيع:
نسخة الى:
- الديوان/الواردات
- رئاسة المطار/ دائرة التسهيلات والحركة

